

بِالْهُنْدَةِ وَصَلَ إِلَى الْقَمَةِ

عبدالله بن مسعود رضي الله عنه وطلبته للعلم

دروس وفوائد

الدكتور

إبراهيم بن فهد بن إبراهيم الودعاني

١٤٣٧هـ

الله
يَا
رَبِّ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فهذه الورقات هي : خمسة أحاديث اختتها عن الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، الإمام العَلَم ، والفقيه الجَهَنْدِي ، وأحد الصحابة الكبار العلماء يتبعنا من خلالها كيف طلب العلم ؟ وكيف كانت همتُه في ذلك ؟ وكيف كان العلم هدفاً عظيماً سعى إليه ؟ ولم يكن عليه السلام من العبادلة الأربعية ابن عباس ، وابن عمر ، وابن عمرو بن العاص ، وابن الزبير رضي الله عنه ، لأنَّه مات مبكراً .

والكتاب دعوة صادقة للجميع لقراءة هذه الأحاديث ، والاستفادة منها ، وجعلها زادا تحفيزيا ؛ للمضي قُدُّما نحو مستقبلٍ مشرقٍ، وغدِّرٍ واعِدٍ مُبِهِجٍ . ولعل نفوساً تتحرك متطلعة إلى ماتطلع إليه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

وخطة الكتاب : كما صنعت سابقيه عن الصحابة الكرام ابن عباس ، وابن عمر ، وابن عمرو بن العاص رضي الله عن الجميع، ذكرت مقدمة فيها سبب التأليف ، ثم نبذة مختصرة عن الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، ثم اذكر الحديث والفوائد المستنبطة منه ، ثم الخاتمة ، ثم فهرس الموضوعات .

وكل فائدة أكتبها اذكر مصدرها الذي أخذتها منه في الحاشية من المكتبة الشاملة وهي الأصل أو من غيرها ، وقد أعدل في العبارة قليلاً ، أو أضيف ، ومالم اذكر مصدره فهو من استنباطي . واذكر من الفوائد ما كان متعلقاً منها بالعلم وغيره ، وحاولت جهدي أن استوعب أكثر فوائد الحديث . والتزمت صحة الأحاديث التي أوردتها ، ولم التزم بتتبع تخرير روایات الأحادیث سواء في البخاري أو غيره ، ووضعت عنواناً لكل حديث ، وحرصت أن يكون العنوان متعلقاً بالعلم .

وقد اجتهدت -قدر استطاعتي- في الاستنباط ، واستخراج الفوائد ، فإن أصبت فهو من الله ، وهذا ما أرجو ، وإن أخطأ فمن نفسي ، والشيطان ، وأستغفر الله من زللي وقصيري .

هذا والله أسائل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفع به كاتبه ، وقارئه،
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد .

المؤلف

د. إبراهيم بن فهد بن إبراهيم الودعان

ebrahim.f.w@gmail.com

نبذة مختصرة عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه

اسمه ولقبه وكنيته: فاسمه : عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب شمخ بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مُدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معَدّ بن عدنان الْهُذَلِيُّ ، حليف بني زهرة^(١). ولقبه : الإمام، الحبر، فقيه الأمة، من السابقين الأولين، ومن النجاء العاملين^(٢). يلتقي نسبه مع نسب النبي ﷺ في مدركة بن إلياس .

وكنيته : يُكَنِّي بـأبي عبد الرحمن . ويُكَنِّي بأمه : ابن أم عبد ، وأمّه أم عبد بنت ود بن سواء من هذيل ، لها صحبة .^(٣)

مولده وإسلامه : قيل ولد عليه السلام في مكة قبل عام الهجرة بإحدى وثلاثين سنة ، وقيل قبلها بسبعين وثلاثين سنة .^(٤) وأسلم قدما ، حتى إنه عليه السلام كان يقول : " لقد رأيتني سادس ستة ماعالى الأرض مسلم غيرنا " .^(٥)

صفاته : كان رجلاً عظيم البطن، أحمش الساقين . وكان نحيفاً، قصيراً، شديد الأدمة^(٦) وكان يُعرف بصاحب السواد (أي : السر) والسواءك .^(٧) كان نديّ الصوت بالقرآن ، وهو أول من جهر بالقرآن في مكة^(٨) ، وطلب منه النبي ﷺ أن يقرأ عليه القرآن^(٩). وما ذلك إلا لجمال صوته وحسن قراءته عليه السلام .

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي ٤٦١ / ١ . تهذيب الكمال للزمي ٤٢٨ / ٤ . الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٣٦٨ / ٢

(٢) سير أعلام النبلاء ٤٦١ / ١ .

(٣) تهذيب الكمال للزمي ٤٢٨ / ٤ . الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٣٦٨ / ٢ . سير أعلام النبلاء ٤٦٢ / ١

(٤) المراجع السابقة . ويكيبيديا الموسوعة الحرة .

(٥) المستدرك على الصحيحين للحاكم ٣١٣ / ٣ . وصححه ووافقه الذهبي . المعجم الكبير للطبراني ٦٥ / ٩ رقم ٨٤٠ . وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء ٤٦٤ / ١ . وصححه محقق شعيب الأرنؤوط .

(٦) سير أعلام النبلاء ٤٦٢ / ٤٩٩ - ٤٦٢ . الإصابة في تمييز الصحابة ٣٥٢ / ٢ . الطبقات الكبرى لابن سعد ٤٥٣ / ٤ .

(٧) أسد الغابة لابن الأثير ٢٨٢ / ٣ . تهذيب الكمال للزمي ٤٢٨ / ٤ . الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٣٦٩ / ٢

(٨) سير أعلام النبلاء للذهبي ٤٦٦ / ١ . الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٣٦٩ / ٢ .

(٩) صحيح البخاري ٩٥ / ١ رقم ٤٥٨٢ . صحيح مسلم ٥٥١ / ١ رقم ٨٠٠ .

علمه: روى علماً كثيراً نافعاً عن النبي ﷺ ، فقد روى عنه جملة طيبة من الأحاديث بلغت ٨٤٨ حديثاً ،^(١٠) وبعد وفاة النبي ﷺ أخذ ينهل من معين الصحابة ﷺ ، فأخذ العلم عن عمر وسعد بن معاذ ، وصفوان بن عسّال .^(١١)

عن شقيق بن سلمة، قال: خطبنا عبد الله بن مسعود، فقال: والله لقد أخذت من في رسول الله، ﷺ ، بضعاً وسبعين سورة. والله لقد علم أصحاب النبي ﷺ ، أئن من أعلمهم لكتاب الله، وما أنا بخيارهم.^(١٢) وعن مسروق قال: قال عبد الله ﷺ والله الذي لا إله غيره؛ ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت ، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيما أنزلت ، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه .^(١٣)

ومن أخذ عنه: وهم أيضاً حلق كثُر: فممن روى عنه من الصحابة ﷺ : أنس بن مالك ، وأبوالطفيل عامر ، وأبومامة ، وعبدالله بن عمر ، وعبدالله بن عباس ، وعبدالله بن عمرو بن العاص ، وطائفة من الصحابة ﷺ . ومن التابعين : علقة ، وأباؤالأسود ، ومسروق ، والربع بن حُثيم ، وشريح القاضي ، وزر بن حبيش ، وعبيدة بن عمرو السلماني ، وعبدالرحمن بن أبي ليلى وخلق سواهم .^(١٤)

الثناء عليه: أولاً : ثناء النبي ﷺ عليه : فقد مسح ﷺ على رأسه وقال له : "يرحمك الله، فإنك غليم معلم".^(١٥) وعن معاوية بن قرة عن أبيه قال : كان بن مسعود على شجرة يجتني لها من هم ، فهبت الريح وكشفت عن ساقيه فضحكتها ، فقال رسول الله ﷺ : "والذي نفسي بيده لما أثقل في الميزان من أحد".^(١٦)

(١٠) سير أعلام النبلاء / ٤٦٢/١ .

(١١) تهذيب الكمال / ٤ / ٢٨٤ . الإصابة في تمييز الصحابة / ٢ / ٣٦٩ .

(١٢) صحيح البخاري / ١ / ٣٩٣ رقم ٥٠٠٠ .

(١٣) صحيح البخاري / ١ / ٣٩٤ رقم ٥٠٠٢ . صحيح مسلم / ٤ / ١٩١٣ رقم ٢٤٦٣ .

(١٤) تهذيب الكمال / ٤ / ٢٨٤ . الإصابة في تمييز الصحابة / ٢ / ٣٦٩ .

(١٥) مسن الإمام أحمد / ٦ / ٨٢ رقم ٣٥٩٨ . قال محققته : إسناده حسن . سير أعلام النبلاء للذهبي / ١ / ٤٦٥ . وصحح إسناده الذهي . وحسن إسناده شعيب الأرنؤوط .

(١٦) المستدرك على الصحيحين للحاكم / ٣ / ٣١٧ وصححه ووافقه الذهي . مسن الإمام أحمد / ٢ / ٢٤٣ رقم ٩٢٠ وحسن إسناده محققته .

ثانياً: ثناء الصحابة عليه: يقول حذيفة رض: "إن أشباه الناس دلّاً ^(١٧) وبهتاناً وهدياً برسول الله صل لابن أم عبد من حين يخرج من بيته إلى أن يرجع إليه لا ندري ماذا يصنع في أهله إذا خلا" ^(١٨). وعن شقيق قال: كنت قاعداً مع حذيفة فأقبل عبد الله بن مسعود، فقال حذيفة: "إن أشباه الناس هدّياً ودلّاً برسول الله صل من حين يخرج من بيته، حتى يرجع فلا أدري ما يصنع في أهله لعبد الله بن مسعود" ، والله لقد علم المحفوظون من أصحاب محمد صل أن عبد الله من أقربهم عند الله وسيلة يوم القيمة" ^(١٩) . وقال عمر رض عنه: "كَيْنِفُ ^(٢٠) مُلِيءٌ عِلْمًا" ^(٢١).

ومن أبي الأحوص قال: كنا في دار أبي موسى مع نفر من أصحاب عبد الله، وهم ينظرون في مصحف، فقام عبد الله، فقال أبو مسعود: "ما أعلم رسول الله صل ترك بعده أعلم بما أنزل الله من هذا القائم". فقال أبو موسى: "أما لئن قلت ذاك لقد كان يشهد إذا غبنا، ويُؤْذَنُ له إذا حُجِبنا" ^(٢٢).

وفاته: مات رض بالمدينة، ودفن بالبقيع سنة اثنتين وثلاثين من الهجرة النبوية. وكان عمره يوم توفيّ بضعاً وستين سنة ^(٢٣).

(١٧) الدَّلُّ: المَدِيُّ، وَالسَّمَّتُ، وَحُسْنُ السِّيرَةِ، وَالْمَهِيَّةُ. (مجمع بحار الأنوار في غرائب الترتيل ولطائف الأخبار للهندي الفتني ١٩٥/٢).

(١٨) صحيح البخاري ٤٩١ رقم ٦٠٩٧.

(١٩) مسنـد الإمام أحمد ٣٦٧/٣٨ رقم ٢٣٣٤٢ . قال محققـوه: إسنـادـه صحيحـ على شـرـطـ الشـيـخـيـنـ.

(٢٠) الكَيْنِفُ: الوعاء. (مجمع بحار الأنوار في غرائب الترتيل ولطائف الأخبار للهـنـديـ الفتـنـيـ ٤٣٩/٤).

(٢١) الطبقـاتـ الـكـبـرـيـ لـابـنـ سـعـدـ ٨٢/٤ . المسـتـدـرـكـ عـلـىـ الصـحـيـحـيـنـ للـحاـكـمـ ٣١٨/٣ وصـحـحـهـ وـوـافـقـهـ الـذـهـبـيـ . وـصـحـحـهـ الـلـبـانـيـ فـيـ إـرـوـاءـ الـغـلـلـيـ ٢٨٠/٧ رقم ٢٢٤ .

(٢٢) صحيح مسلم ٤١٩٢ رقم ٢٤٦١ .

(٢٣) أسد الغابة لابن الأثير ٣/٢٨٦ . تهذيب الكمال للمرزي ٤/٢٨٤ . الإصابة في تميـزـ الصـحـابـةـ لـابـنـ حـجـرـ ٣٦٩/٢ . سـيـرـ أـعـلـامـ النـبـلـاءـ للـذـهـبـيـ ٤٩٩/١ .

الأحاديث المتعلقة بعبد الله بن مسعود رضي الله عنه والفوائد المستنبطة منها

بشرة النبي ﷺ لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه بالعلم

الحديث الأول : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنت أرعى غنما لعقبة بن أبي معيط، فمرّ بي رسول الله ﷺ وأبو بكر، فقال: "يا غلام، هل من لبن؟" قال: قلت: نعم، ولكنني مؤمن، قال: "فهل من شاة لم ينذر عليها الفحل؟" فأتيته بشاة، فمسح ضرعها، فنزل لبن، فحلبه في إناء، فشرب، وسقى أبي بكر، ثم قال للضرع: "اقلص" فقلص، قال: ثم أتيته بعد هذا، فقلت: يا رسول الله، علّمك من هذا القول، قال: فمسح رأسي، وقال: "يرحمك الله، فإنك علىّمْتُ مُعَلِّمًا" . (٢٤)

من فوائد الحديث :

- ١ - قوله : (إني مؤمن) أي: ليس المال لي بل لغيري، وقد اخذني أمينا، فليس لي الخيانة في مال الغير.
- ٢ - قوله : (لم ينذر عليها الفحل) أي : لم يضرها الفحل فليس فيها لبن حتى يكون لصاحبها.
- ٣ - فيه دلالة على أن ما ظهر ببركة أحد في ملك رجل آخر، فهو لمن له البركة، إذا لم يختلط بملك ذلك الرجل.
- ٤ - معنى مُعلِّم: أي موفق من الله تعالى للتعلم، أو ستكون مُعلِّماً . (٢٥)
- ٥ - كان ابن مسعود رضي الله عنه في بداية حياته شخصاً عادياً ، راعياً للغنم لرجل قرشي كافر يدعى (عقبة بن أبي معيط) .
- ٦ - النبي ﷺ نقل ابن مسعود رضي الله عنه نَفْلَةً جذريةً ، ارتفع بها درجات عَلِيَّةً . من لاشيء إلى شيء ، أصبح إنساناً له كيان ، ووجود .
- ٧ - كان ابن مسعود رضي الله عنه عالماً كبيراً من علماء الصحابة رضي الله عنه .
- ٨ - رعي الغنم فيه تربية للنفس ، وتركية لها عن الكبر والغرور .
- ٩ - لـكأنّ في رعيه للغنم تهيئه له ؛ عندما يكون عالماً يرعى ويربى تلاميذ كثُر .

(٢٤) سبق تخرّجه ص ٥ .

(٢٥) من ١-٤ مستفاد من حاشية مسنـد الإمام أحمد ٦/٨٣ ، ٧/٤١٧ .

- ١٠ - قول ابن مسعود رضي الله عنه للنبي ﷺ : (يا رسول الله علمني من هذا القول) إن كان يعني بهذا ما حصل من مسح الضرع ، وإدرار اللبن ، فهذا لا يمكن تعليمه ، لأنّه معجزة ، وهي خاصة بالأنبياء ، وإن كان يعني بالقول ، العلم الذي عنده ﷺ ؛ فهذا ممكن ، وقد تعلم ابن مسعود من النبي ﷺ ، وأخذ عنه علماً وافراً .
- ١١ - قوله ﷺ لابن مسعود رضي الله عنه : (ياغلام) يدل على أنّ ابن مسعود كان ساعتها صغيراً ، لم يبلغ .
- ١٢ - محبة النبي ﷺ للبن ، وقد كان حليب الغنم ، والإبل هما مصدر الغذاء في ذلك الزمن .
- ١٣ - فطنة ابن مسعود رضي الله عنه ، فقد عرف أهلاً ما يريدان أن يشربا لبنًا ، فبين لهما مباشرة ، أنه أمن على حلال سيده ، لا يستطيع أن يعطيهما إلاً بإذنه .
- ١٤ - لكتي بابن مسعود رضي الله عنه ينظر باستغراب ، ودهشة ، ماذا يفعل رجل بشاة ليس في ضرعها لبن .
- ١٥ - الفحل هو: ذكر الحيوان ، والضرع : هو ثدي الحيوان .
- ١٦ - كان الحوار في هذا الحديث هادئاً ، ومثمرأ .
- ١٧ - معجزة من معجزات النبي ﷺ ، وهي : نزول اللبن من الضرع ، الذي لا يمكن أن يكون فيه لبن أصلاً . ومخاطبة الضرع ، بقوله ﷺ (اقلص ، اقلص) ، واستجابة الضرع .
- ١٨ - كان ﷺ دائماً يخرج مع أبي بكر رضي الله عنه ، ويعيش معه ، فهو صاحب النبي ﷺ .
- ١٩ - يحكى لنا ابن مسعود رضي الله عنه موقفاً صار له قبل الإسلام .
- ٢٠ - قوله : (فحلبه في إناء) : هذا الإناء كان حمرا (صخرة منقرفة) ، وجده أبو بكر قريباً منه . ففي الرواية الأخرى : " ثم أتاه أبو بكر رضي الله عنه بصخرة منقرفة " .^(٢٦)
- ٢١ - من يرى في نفسه الكفاءة ، والقدرة على طلب العلم ، فله أن يقول للعالم : علمني .
- ٢٢ - على المسلم أن يختار الصاحب الطيب ، والمبارك .
- ٢٣ - مخاطبة الضرع ، بقوله ﷺ (اقلص ، اقلص) ، واستجابة الضرع .
- ٢٤ - تواضع النبي ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه ، ولين جانبه .
- ٢٥ - محبة النبي ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه ، حيث قدّم الشراب له بيده الشريفة .

(٢٦) مسنن الإمام أحمد أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مَا تَرَكَ . رَقْمُ الْمَوْلَى ٤٤١٢ . وَقَالَ مَحْقُوقُهُ : إِسْنَادُهُ حَسْنٌ .

- ٢٦ - مسح الرأس منه ﷺ دليل على الحنو ، والحبّ ، والعطف ، لهذا الغلام .
- ٢٧ - فضل الدعاء .
- ٢٨ - بركة دعاء النبي ﷺ لابن مسعود رضي الله عنه ، وحصول تلك البركة ، وثمرتها .
- ٢٩ - إضافة لما حصل من بركة العلم ، فقد دعا له النبي ﷺ بالرحمة .
- ٣٠ - مرور النبي ﷺ ، وأبي بكر على عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ، كان قبل الهجرة قطعاً لأنّ ابن مسعود رضي الله عنه ، أسلم قديماً .
- ٣١ - همة ابن مسعود رضي الله عنه .
- ٣٢ - هذا الصحابي الجليل وهو غلامٌ يافع أدرك بفطنته أنّ هناك شيءٌ يجوز ، وهناك شيءٌ لا يجوز ، في قوله : (إني مؤمن) .^(٢٧)

(٢٧) رجال حول الرسول ﷺ درس ٥٠٠٢ ، سيدنا عبدالله بن مسعود . د. محمد راتب النابلسي ، موقع موسوعة النابلسي للعلوم الإسلامية .

مكانة ابن مسعود رضي الله عنه وعلمه

الحديث الثاني : عن مسروق قال : قال عبد الله رضي الله عنه والله الذي لا إله غيره ؛ ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت ، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيما أنزلت ، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تَبَلُّغُهُ الْإِبْلُ لِرَكْبَتِهِ إليه . ^(٢٨)

من فوائد الحديث :

- ١- إن حصل لأحد فضيلة خصّه الله بها عن غيره، فأخبر بها على وجه الشرك، لا على وجه الفخر، كان حسناً لا بأس به . ^(٢٩)
- ٢- فضيلة ابن مسعود رضي الله عنه ، حيث كان من أقدم الصحابة رضي الله عنه أخذها للقرآن من في رسول الله صلوات الله عليه وسلم ، وكان أعلمهم به . ^(٣٠)
- ٣- كأنه رضي الله عنه احتزز بقوله: (تبلغنيه الإبل) عمن لا يصل إليه على الرواحل ، إما لكونه كان لا يركب البحر فقيد بالبر، أو لأنه كان جازماً ؛ بأنه لا أحد يفوقه في ذلك من البشر، فاحترز عن سكان السماء . ^(٣١)
- ٤- جواز ذكر الرجل ما عنده من العلم ، وأنه مع ذلك لا يستغني عن الاستفادة من هو أعلم منه إذا عرف مكانه . ^(٣٢)
- ٥- كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من جمع القرآن في عهد النبي صلوات الله عليه وسلم ، لكنه لم يحفظه كله ، لكنه كان يجيئ ما يحفظه، بدليل أنه كان يقول : " حفظت من في النبي صلوات الله عليه وسلم سبعين سورة ما ينazuني فيها بشر " . ^(٣٣)
- ٦- جواز الحلف بالله من غير استحلاف .
- ٧- الحلف بالله للتتأكد على الأمر المخبر عنه .

(٢٨) سبق تخرجه ص ٥ .

(٢٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب ٤٦/١ .

(٣٠) ذخيرة العقبي في شرح المختني لمحمد بن علي الأثيوبي ٣٩/٣٨ .

(٣١) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ٥١/٩ .

(٣٢) الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة ١١٥/٢ .

(٣٣) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن ٥٢/٢٤ . والحديث

- ٨- القرآن كلام الله أنزله الله على نبيه ﷺ بواسطة جبريل عليه السلام .
- ٩- كان ﷺ يعلم عن كل آية في كتاب الله أين نزلت ، وفيما أنزلت ، وكان ﷺ يرى في نفسه أنه الأعلم في كتاب الله .
- ١٠- الرحلة في طلب العلم .
- ١١- لا حرج على طالب العلم ، بأن يتجرّأ على الصعب ، ويتكبّد المتاعب في سبيل العلم .
- ١٢- فضل طلب العلم ، وأنه لا يُنال براحة الجسد .
- ١٣- مهما أُتي الإنسان من العلم ، فإنّه لا يمكن أن يستوعبه العلم كله .
- ١٤- رفع الله ابن مسعود رضي الله عنه بالعلم ، فالعلم عزّ ، وشرف ، ومكانة .

ثقة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بنفسه

الحديث الثالث : عن عبد الله بن عتبة، قال: أتى عبد الله بن مسعود، فسئل عن رجل تزوج امرأة، ولم يكن سمي لها صداقا، فمات قبل أن يدخل بها؟ فلم يقل فيها شيئا، فرجعوا، ثم أتواه فسألوه؟ فقال: سأقول فيها بجهدرأيي، فإن أصبت، فالله عز وجل يوفقني لذلك، وإن أخطأت، فهو مني: " لها صداق نسائها، ولها الميراث، وعليها العدة "، فقام رجل، من أشجع، فقال: أشهد على النبي ﷺ أنه قضى بذلك، قال: هل من يشهد لك بذلك؟ فشهد أبو الجراح، بذلك .^(٣٤) في رواية : " ففرح ابن مسعود بذلك فرحا شديدا ، حين وافق قوله قضاء رسول الله ﷺ ".^(٣٥)

من فوائد الحديث :

- ١ - أتى : بصيغة المبني للمجهول .والمعنى أنه أتاه أنس يسألونه ، ولكنهم غير معروفين من الراوي . لأنه لفائدة من سؤالهم عن أسمائهم ، وعن قبيلتهم .
- ٢ - فيه دليل على أن المرأة تستحق جميع المهر ، بمجرد العقد عليها إذا مات عنها زوجها ولم يفرض لها . ولم يقع منه دخول ولا خلوة .ولها مهر مثيلاً لها من أقاربها .
- ٣ - الصداق - بفتح الصاد وكسرها-: مهر المثل ، وكذلك الصدقة - بفتح الصاد وضم الدال-، ومنه قوله تعالى: {وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدْقَاتِهِنَّ نِحْلَةً} ^(٣٦) ، والصدقة: - بضم الصاد وتسكين الدال-، أربع لغات مشهورات، وأصدقت المرأة، سميت لها صداقاً. وللصداق أسماء: المهر ، والنِّحْلَة ، والغِرِيبة ، والأجر .^(٣٧)
- ٤ - قوله: " ولم يكن سمي لها صداقا " أي لم يقدر لها المهر، أو لم يلتزم منه مقداراً معيناً، بل تزوجها من دون ذكره.
- ٥ - جواز النكاح بغير تسمية المهر .

(٣٤) مسنن الإمام أحمد ١٧٤ / ٧ رقم ٤٠٩٩ . وقال محققون : إسناده صحيح على شرط مسلم . المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٨٠ / ٢ وما بعدها وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

(٣٥) مسنن الإمام أحمد ٣٠٨ / ٧ رقم ٤٢٧٦ . قال محققون إسناده صحيح .

(٣٦) سورة النساء آية ٤ .

(٣٧) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار ١٣٠٠ / ٣ .

٦- في رواية: "فقال عبد الله: ما سُنلتُ منذ فارقت رسول الله ﷺ أشدّ علىّ من هذه، فأتوا غيري" ^(٣٨) مما يدلّ على عِظم هذه المسألة ، وصُعوبتها .

٧- قوله : (سأقول فيها بجهدرأي) أي أحکم في هذه المسألة باجتهادي ، فيعمل فيها عقله ، وفكره .

٨- قوله : "فلم يقل فيها شيئاً، فرجعوا، ثم أتوه فسألوه ؟" أي : أئهم ترددوا عليه ، لأنهم لم يجدوا عالماً غيره .

٩- قوله : (إإن أصبت، فالله عز وجل يوفقني لذلك) أي : فإن كان ذلك الرأي صواباً، فهو من توفيق الله تعالى إباضاته، فله الحمد والمنة.

١٠- (ولَهَا الْمِيرَاثُ) أي ترث من ذلك الزوج؛ لكونها زوجة له، قال الله تعالى: {ولَهُنَّ الْرُّبُّعُ مِمَّا تَرَكُتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ } ^(٣٩)

١١- قوله : (وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ) أي : تلزمها عدّة المتوفى عنها زوجها، قال الله تعالى: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا} .

١٢- بَرَوْغُ بْنُ وَاشِقُ الْأَشْجَعِيُّ ، من الصحابيات .

١٣- ورَعُ ابن مسعود رضي الله عنه ، حيث امتنع عن الفتوى بلا نصّ، حتى ترددوا إليه نحو شهر، وهكذا ينبغي للعالم أن يتريّث، ولا يبادر إلى الفتوى، حتى يضطرّ إليه، ويبحث طويلاً في النصوص الشرعية، وأقوال أهل العلم من سبقة، ويبذل جهده في ذلك .

١٤- أنه ينبغي للعالم إذا لم يفهم الحكم في القضية؛ أن يحيلها إلى غيره من أهل العلم، قبل أن يجتهد فيها، فإذا لم يجد أحداً يحلّ القضية قام بحلّها، وبذل جهده في ذلك .

١٥- إِنَّ إِصَابَةَ الْحَقِّ تَوْفِيقٌ منَ اللَّهِ تَعَالَى ، فينبغي الشكر عليه، وأن خطأه فهو من نفسه ، ومن تلبيس الشيطان، ولا يُنسب إلى الشارع .

(٣٨) السنن الكبيرى للنسائي ٢٢٣/٥ رقم ٥٤٩٤ .

(٣٩) سورة النساء آية ١٢ .

١٦ - أن الجتهد إذا أخطأ لا لوم عليه، بل يُعذر في ذلك، حيث إن له أجرًا باجتهاده،
ل الحديث عمرو بن العاص رضي الله عنه ، أنه سمع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ، يقول: "إذا حكم الحاكم،
فاجتهد، ثم أصاب، فله أجران، وإذا حكم فاجتهد، ثم أخطأ فله أجر". متفق عليه. ^(٤٠)

١٧ - كأنّ ابن مسعود رضي الله عنه ؛ جعل الموت كالدخول في تقرير المسمى ، وفي إيجاب مهر
المثل إذا لم يكن في العقد مسمى. ^(٤١)

١٨ - أنّه يُشترط رضى المرأة بهذا العقد ، الذي لم يُسمّ فيه المهر .

١٩ - أنّ قول النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه إذا ثبت حجة ، ولا قول لأحد مع قوله صلوات الله عليه وآله وسلامه. ^(٤٢)

٢٠ - أنّ الأفضل في حق المرأة تعجيل دفع المهر وعدم تأخيره . ^(٤٣)

٢١ - أهمية السؤال في الفتيا ، وفي طلب العلم .

٢٢ - على قدر السؤال ، وفهم المفتي تكون الإجابة . لذا على السائل الدقة في طرح
السؤال .

٢٣ - أنّه قد تغيب عن العالم بعض المسائل ، فلا يستطيع أن يُفتي فيها .

٢٤ - أنّ العلم الكامل ، والمطلق لله وحده .

٢٥ - قصور البشر ، وعلمهم المحدود ، ومهما وصلوا ، فلا شيء أمام علم الله .

٢٦ - أنّه يُطلق على الرجل وصف الزوج ، ويُصبح متزوجا ، ولو لم يدخل بزوجته .

٢٧ - الموت حق على كل أحد . فهذا الزوج مات ، ولم يستمتع بزوجته ، وهذا قدر الله
سبحانه .

٢٨ - العالم يحتاج له الناس ، ليدلّهم على الخير ، ويوجههم ، ونير لهم حياتهم .

٢٩ - قد يضطرّ العالم للإجابة على مسألة ، ليس لديه فيها نصّ قاطع .

(٤٠) من ١٦-٤ مستفاد من ذخيرة العقى في شرح المختنى لحمد بن علي الأثيوبي ٧٤/٢٨-٧٦ . والحديث في صحيح البخاري ١٠٨/٩ رقم ٧٣٥٢ . صحيح مسلم ١٣٤٢/٣ رقم ١٧١٦ .

(٤١) التحبير لإيضاح معاني التيسير للصناعي ٧٠٣/٦ .

(٤٢) من ١٩-١٨ مستفاد من التعليق الممجد على موطأ محمد (شرح موطأ مالك برواية محمد بن الحسن) للكتنوي
المهندسي ٤٨٥/٢ .

(٤٣) فتح الباري لابن حجر ٢١٢/٩ .

- ٣٠ - كانت الإجابة للسائل ، بثلاث جملٍ ، مختصرة ، ومرتبة ، واضحة . وهكذا ينبغي لمن يُفتي ؛ أن يكون واضحًا في إجابته ، عباراته سهلة ، مفهومه المعنى للمستفتى ، لا لبس فيها ولا غموض ، ولا احتمال .
- ٣١ - إن بعض الأمور الشرعية ، التي يترتب عليها حكم ، يحتاج لها شاهدان ، حتى يتم التصديق عليها ، والعمل بمقتضها .
- ٣٢ - ثقة ابن مسعود رضي الله عنه واعتداده بنفسه .
- ٣٣ - أكثر الناس خشية ، وخوفا من الله هم العلماء ، قال سبحانه : { إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ } ^(٤٤) .
- ٣٤ - الزواج نعمة من الله ، وعصمة للشاب من الوقوع فيما حرم الله .
- ٣٥ - بعض العائلات عندها سماحة نفس ، ولين في التعامل ، فإذا تقدم خطبة ابنتهم رجل عاقل ، وصاحب دين ، اشتراوه ، ولم يشروطوا عليه شيئا . فعائلة هذه المرأة ، تساهلوا في شرط المهر المقدم ، ولم يسمّوه في العقد .
- ٣٦ - من أوائل مفاتيح العلم السؤال .
- ٣٧ - شرف ، وفضل ، وكرم من الله سبحانه ؛ أن يوافق قضاء ابن مسعود رضي الله عنه قضاء النبي صلوات الله عليه .
- ٣٨ - تسديد الله للعبد ، وتوفيقه له .
- ٣٩ - الرجل الأشعري الذي قام للشهادة قيل هو : معاذ بن سنان الأشعري صحابي مشهور ^(٤٥) ، وقيل هو : سلمة بن يزيد ^(٤٦) ، والثاني هو الجراح بن أبي الجراح الأشعري له صحبة . ^(٤٧)
- ٤٠ - على المسلم ألا يكتم العلم الذي عنده ، خاصة إذا أُحْتَاجَ إِلَيْهِ .
- ٤١ - الشهادة على الشيء ، عظيمة ، فلا تكون إلا عن علم ويقين ، قال سبحانه : { إِلَّا مِنْ شَهَدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ } ^(٤٨) .

(٤٤) سورة فاطر آية ٢٨ .

(٤٥) السنن الكبرى للنسائي ٢٤/٢٥ رقم ٥٤٩٦ .

(٤٦) مستند الإمام أحمد ٣٠/٤٠٧ رقم ١٨٤٦١ . وصححه محققوه .

(٤٧) أسد الغابة لأبي الأثير ٣٢٨/١ .

(٤٨) سورة الزخرف آية ٨٦ .

٤٤ - هذا الحديث من قبيل الحديث المرووع إلى النبي ﷺ ، لقول الصحابي من أشجع : "أشهد على النبي ﷺ أنه قضى بذلك" .

٤٣ - طلب ابن مسعود رضي الله عنه من الصحابي أن يشهد له آخر ، هو من قبيل التشبت ، والتحرر . وإلا فيكفي شهادة صحابي واحد سمع ذلك من النبي ﷺ ، لأن الصحابة كلهم عدول .

٤٤ - الفرح والسرور من ابن مسعود رضي الله عنه لأن قضاةه ، وافق قضاة النبي ﷺ .

٤٥ - أن الأصل في الرجوع إليه هو كتاب الله ، وسنة نبيه ﷺ .

٤٦ - التفاؤل وعدم اليأس ، فلم يتأس هؤلاء من عدم إجابة ابن مسعود رضي الله عنه لهم . فأعادوا الكراهة ، حتى تتحقق لهم المراد .

٤٧ - كان ابن مسعود رضي الله عنه إيجابيا ، وفاعلا في مجتمعه .

٤٨ - كانت هذه الفتوى من ابن مسعود رضي الله عنه ، سببا في معرفة حكم النبي ﷺ فيها .

٤٩ - الرأي الحمود أنواع: وأولها ، وأجلها :رأي أفقه الأمة، وأبرّهم قلوباً، وأعمقهم علمًا، وأقلهم تكلفاً، وأصحهم قصوداً، وأكملهم فطرةً، وأتمّهم إدراكاً، وأصفاهم أذهاناً، الذين شاهدوا التأويل، وعرفوا التأويل، وفهموا مقاصد الرسول ﷺ . صحابة النبي ﷺ رضي الله عنهم ، وأرضاهم . فقد كان أحدهم يرى الرأي، فينزل القرآن بموافقته؟ كما رأى عمر رضي الله عنه في أسارى بدر أن تُضرب عناقهم، فنزل القرآن بموافقته ، وهنا يتواافق رأي ابن مسعود رضي الله عنه ، مع حكم النبي ﷺ .^(٤٩)

(٤٩) مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه لحمد بن علي الأثيوبي . ١٦١/٢

تركية عمر رضي الله عنه لعبدالله بن مسعود رضي الله عنه

الحديث الرابع : عن خيثمة عن قيس بن مروان أنه أتى عمر رضي الله عنه فقال : جئت يا أمير المؤمنين من الكوفة ، وتركت بها رجلا يملي المصاحف عن ظهر قلبه . فغضب وانتفع حتى كاد يملا ما بين شعبي الرحل فقال : ومن هو ويحك ؟ قال عبد الله بن مسعود فما زال يطفأ ويسرى عنه الغضب حتى عاد إلى حاله التي كان عليها ، ثم قال : ويحك ، والله ما أعلم بقى من الناس أحد هو أحق بذلك منه ، وسأحدّثك عن ذلك ، كان رسول الله صلوات الله عليه وسلم لا يزال يسمّر عند أبي بكر رضي الله عنه الليلة كذاك في الأمر من أمر المسلمين ، وإنه سمر عنده ذات ليلة ، وأنا معه فخرج رسول الله صلوات الله عليه وسلم وخرجنا معه ، فإذا رجل قائم يصلّي في المسجد ، فقام رسول الله صلوات الله عليه وسلم يستمع قراءته ، فلما كدنا أن نعرفه قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : من سرّه أن يقرأ القرآن راطباً كما أنزل ، فليقرأه على قراءة ابن أم عبد . قال : ثم جلس الرجل يدعوه ، فجعل رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول له : سلْ تُعطَه سلْ تُعطَه . قال عمر رضي الله عنه : قلت : والله لأغدو إلَيْهِ فلأبْشِرْهُ . قال : فغدوت إلَيْهِ لأشْرِهَ ، فوجدت أبا بكر قد سبقني إليه فبشره ، ولا والله ما سبقته إلى خير قط إلا وسبقي إليه . (٥٠)

من فوائد الحديث :

- ١ - قوله : " يملي المصاحف " وهو حقيقة يملي القرآن الكريم ، وإنما قال ذلك تفخيمًا للأمر ، وتهويلاً للوضع .
- ٢ - يجوز جمع لفظ المصحف ، وأن تقول مصاحف لأنه يطبع ذات القرآن ويكون مجموعة مصاحف ، ولا يجوز أن تجمع كلمة القرآن ، لأنَّ القرآن واحد لا يتعدد .
- ٣ - كان عمر رضي الله عنه معروفاً بشدّته ، وغيرته على الحق .
- ٤ - هذا الرجل الذي جاء من الكوفة إلى المدينة ، هو يريد الخير للأمة .
- ٥ - على المسلم ألا يتولى إذا رأى أمراً يرتاب فيه ، وأنه قد يسبب الفتنة للمسلمين ، وأن يأتي إلى الحاكم ويخبره بذلك ، وهو من النصيحة .

(٥٠) مسنن الإمام أحمد ٣٠٨ / ١ رقم ١٧٥ . وقال شعيب الأرنؤوط ومن معه : " إسناده صحيحان " . لأنَّه من طريقين .

- ٦- على الحاكم تسهيل دخول الناس عليه ، ليسمع لهم ، ويساعدهم في قضاء شؤونهم ، ويخفف عنهم ، مُعاناً لهم .
- ٧- يكفي شخص واحد عاقل في الإخبار عن أمر يُستراب فيه ، ومن ثم التثبت من الأمر .
- ٨- الوالي ، والحاكم ، يُفرج له بعد الله في المهمات .
- ٩- يملُّك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حافظة قوية .
- ١٠- أفضل العلم ما كان عن ظهر قلب .
- ١١- الغضب حالة تعتري الإنسان من أمر يسمعه ، أو يراه .
- ١٢- الغضب إذا كان الله فهو محمود .
- ١٣- تشبيه بلغ في قوله : "كاد يملاً مابين شعبي الرَّحْل" . الرَّحْل : ما يوضع على البعير للركوب ، وهو كالسرج للفرس،^(٥١) ويكون يميناً ويساراً . فمن شدة ماتغير ، واحمر وجهه حيث إنه امتلاً غضباً ، فمن شدة ذلك أوشك أن يملاً مابين جانبي الرَّحْل .
- ١٤- قول عمر رضي الله عنه للرجل : "من هو ويُحك" سؤال يحوي قلقاً ، ويحمل خوفاً ، وفيه رغبة ملحة بسرعة الإجابة . وعلى ضوء الإجابة يكون الارتياح ، أو بقاء الغضب .
- ١٥- لما عَلِمَ عمر رضي الله عنه بأن الرجل الذي يُحدِّث الناس ، ويقرأ عليهم هو ابن مسعود رضي الله عنه ، ارتاح ، واطمأن ، بل وذهب الغضب ، وانطفأ .
- ١٦- ترکية غالبة الثمن ، وهي في محلها لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه .
- ١٧- جواز السمر بعد صلاة العشاء ، إذا كان في شؤون المسلمين .
- ١٨- كراهة السهر في الليل من غير حاجة ؛ حشية أن يضيع المسلم صلاة الفجر .
- ١٩- كان سُرُّ النبي ﷺ ، مع خير صحبةٍ بعد الأنبياء .
- ٢٠- قوله : "لا يزال يسمر عند أبي بكر" أي : أن النبي ﷺ يسمر كثيراً ، وبشكل مستمر عند أبي بكر رضي الله عنه .
- ٢١- الإمام مسؤول أمام الله عن رعيته .
- ٢٢- السَّمَرُ لا يكون إلَّا في الليل .
- ٢٣- النبي ﷺ يُفضّل السَّمَر في بيت أبي بكر رضي الله عنه .

(٥١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ٢٠٦/٩ .

- ٤٠ - استحباب نقل البشارة ، والمسارعة بتبلیغها لصاحبها .
- ٤١ - المسجد مكان الطاعة ، والعبادة .
- ٤٢ - وجوب القيام في صلاة الفرض للقادر .
- ٤٣ - الصلاة راحة للنفس ، وطمأنينة للفؤاد ، وإزالة للهموم .
- ٤٤ - كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مدرسةً لوحده .
- ٤٥ - تواضع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولین جانبه .
- ٤٦ - العز والشرف ، والفضل ، في سماع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأحد أصحابه .
- ٤٧ - متابعة الصحابة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لنبيهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
- ٤٨ - مسارعة الصحابة إلى فعل الخير .
- ٤٩ - مسارعة أبي بكر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الخير معروفة . فكان دائماً الأول في المسايعة .
- ٥٠ - الدعاء عبادة عظيمة .
- ٥١ - أثبت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابن مسعود صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إجابة الدعاء .
- ٥٢ - استحباب إدخال السرور على المسلم .
- ٥٣ - على المسلم أن يكون له همة عالية ، تسمو به إلى معالي الأمور .
- ٥٤ - الغض : الطري الذي لم يتغير ، أراد طريقته في القراءة .
- ٥٥ - قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (كَمَا أُنْزِلَ) بالبناء للمفعول ، أي على الوجه الذي أنزله الله عز وجل .
- ٥٦ - ما كان عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من كشف مزايا أصحابه الكرام ، وإبرازه للناس حتى يعرفوا فضلهم ، ويقتدوا بهم .
- ٥٧ - بيان فضل تحسين قراءة القرآن .
- ٥٨ - فضيلة ومنقبة لعبد الله بن مسعود صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
- ٥٩ - جواز مدح الإنسان بما فيه ، تشجيعاً له ، وحملأً لغيره على الاقتداء به . ^(٥٢)

^(٥٢) من ٤٣-٣٨ مستفاد من مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه .
محمد بن علي الأثيوبي ٣١١/٣ وما بعدها .

عبدالله بن مسعود رضي الله مفتيا

الحديث الخامس : عن هزيل بن شرحبيل، قال: سأله رجل أبا موسى الأشعري، عن امرأة تركت ابنتها، وابنة ابنتها، وأختها؟ فقال: النصف للابنة، وللأخة النصف، وقال أئت ابن مسعود فإنه سيتابعني، قال: فأتوا ابن مسعود، فأخبروه، يقول أبي موسى، فقال: لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين لأقضين فيها بقضاء رسول الله ﷺ ، قال شعبة: " وجدت هذا الحرف مكتوباً: لأقضين فيها بقضاء رسول الله ﷺ : " للابنة النصف، ولا بنة الابن السادس، تكملة الثلاثين، وما بقي فللأخة " فأتوا أبا موسى فأخبروه: بقول ابن مسعود، فقال أبو موسى: " لا تسألوني عن شيء ما دام هذا الخبر بين أظهركم " . (٥٣)

من فوائد الحديث :

- ١- أكثر العلماء يقولون : بأن الأخوات عصبة للبنات يرثون ما فضل عن البنات كبنت وأخت للبنت النصف وللأخة النصف الباقي، وكبنتين وأختين لهما الثالثان وللأختين ما بقي، وكبنت وبنت ابن وأخت - وهي فتوى ابن مسعود - للأولى النصف، وللثانية السادس؛ إذ لا ترث البنات. وإن كثرن - أكثر من الثلاثين، وللثالثة الباقي ولو كثرن.
- ٢- ابن عباس رضي الله عنهما يقول: للبنت النصف وليس للأخت شيء، وما بقي فهو للعصبة، وكذلك ليس للأخت شيء مع البنت وبنت الابن، وما فضل عنهمما لم يكن لها، وكان للعصبة ، وإن لم يكن عصبة رد الفضل على البنت أو البنات، ولم يوافق ابن عباس أحد على ذلك إلا أهل الظاهر فإنهم احتجوا بقوله تعالى {إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك} (٥٤) فلم يورث الأخت إلا إذا لم يكن للميت ولد، قالوا: ومعلوم أن الابنة من الولد فوجب أن لا ترث الأخت مع وجودها، كما لا ترث مع وجود الابن، وحججة الجماعة السنة الثابتة من حديث ابن مسعود، ولا مدخل للنظر مع وجود الخبر، فكيف وجماعة الصحابة يقولون بحديث ابن مسعود، ولا حجة لأحد خالق السنة .
- ٣- ومن جهة النظر أن شرط عدم الولد في الآية إنما جعل شرطاً في فرضها الذي تقاس به الورثة ولم يجعل شرطاً في توريثها، فإذا عدم الشرط سقط الفرض، ولم يمنع ذلك أن ترث،

(٥٣) مسنن الإمام أحمد أحمـد ٤٢٥ / ٧ رقم ٤٤٢٠ . قال محققـوا المسنـد : إسـنادـه صـحيـح عـلـى شـرـطـ الـبـخـارـيـ . صحيحـ الـبـخـارـيـ ٦٧٣٦ رقم ١٥١ / ٨ .

(٥٤) سورة النساء آية ١٧٦ .

بمعنى آخر كما شرط في ميراث الأخ لأخته عند عدم الولد بقوله تعالى {وهو يرثها إن لم يكن لها ولد} ^(٥٥) جعل ذلك شرطاً في ميراثه كما جعله شرطاً في ميراث الأخت .

٤ - كان ابن الزبير رضي الله عنهمما يقول بقول ابن عباس رضي الله عنهمما حتى أخبره الأسود بقضاء معاذ، فرجع ابن الزبير إلى قول معاذ، وحديث معاذ من ثابت الأحاديث . وفي "المصنف" ^(٥٦): كان ابن الزبير لا يعطي الأخت مع الابنة شيئاً، حتى حدث أن معادزا قضى به باليمن . ^(٥٧)

٥ - قوله: (لأقضين فيها) أي: في هذه المسألة التي سُئل عنها، ومراده: القضاء بسنة رسول الله ﷺ ، بطريق الفتوى فإن ابن مسعود يومئذ لم يكن قاضياً ولا أميراً . ^(٥٨)

٦ - الأخت لها الثالث بالتعصيب .

٧ - (وأئت ابن مسعود) ، قال ذلك للاستثنات .

٨ - قوله: {لقد ضللتك إذا وما أنا من المهتدين} ^(٥٩) قال الكرماني: غرض عبد الله بن مسعود من قراءة هذه الآية هو أنه لو قال بحرمان بنت الابن لكان ضالاً. لكن هذا جواب عن قول أبي موسى أنه سيتابعني، وأشار إلى أنه لو تابعه خالف صريح السنة التي عنده، وأنه لو خالفها عامداً لضل .

٩ - إنّ الحجة عند التنازع هو كتاب الله ، وسنة النبي ﷺ ، فيجب الرجوع إليهما .

١٠ - بيان ما كانوا عليه من الإنصاف والاعتراف بالحق والرجوع إليه وشهادته بعضهم البعض بالعلم والفضل .

١١ - كثرة إطلاع ابن مسعود عليه ومعرفته بالسنة .

١٢ - تثبت أبي موسى عن الفتيا حيث دل على من ظن أنه أعلم منه .

١٣ - رجوع العالم عن قول قال به ، بعد أن يتبيّن له الحق .

١٤ - جواز العمل بالقياس قبل معرفة الخبر ، والرجوع إلى الخبر بعد معرفته .

(٥٥) سورة النساء آية ١٧٦ .

(٥٦) مصنف بن أبي شيبة ٢٤٢/٦ رقم ٣١٠٧٠ .

(٥٧) من ٤-٤ مستفاد من التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٥١٨/٣٠ وما بعدها .

(٥٨) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني ٤٣٤/٩ .

(٥٩) سورة الأنعام آية ٦٥ .

- ١٥ - نقض الحكم إذا خالف النص.^(٦٠)
- ١٦ - أهمية السؤال في طلب العلم ، والفتيا .
- ١٧ - أبجم الرجل الذي سأله أبو موسى الأشعري رضي الله عنه .
- ١٨ - يعتبر أبو موسى رضي الله عنه من علماء الصحابة .
- ١٩ - الحديث يدور على مسألة فرضية : امرأة توفيت ، وخلفت ابنة ، وابنة ابنتها ، وأختها.
- ٢٠ - الفتوى أمرها عظيم ، وخطرها جسيم ، والمفتى يُوقع عن رب العالمين .
- ٢١ - ثقة ابن مسعود رضي الله عنه بنفسه ، وبالعلم الذي يحمله .
- ٢٢ - قد يجتهد العالم ، ويفتي ، وتكون فتواه خاطئة ، فهو بشر ، لكنه مأجور على ذلك .
- ٢٣ - عندما أفتى أبو موسى رضي الله عنه كان واثقاً من فتواه ، بل وكان متائداً أنّ ابن مسعود رضي الله عنه سيوافقه على ما أفتى به .
- ٢٤ - علم الفرائض من أصعب العلوم الشرعية ، خاصة في موضوع قسمة الترکات .
- ٢٥ - لا بأس أن يُقدم المفتى قبل الفتوى تمهيداً ، أو مقدمة .
- ٢٦ - كان أصحاب هذه المسألة سيفون بإجابة أبي موسى رضي الله عنه ، لعلهم بصحبته للنبي صلوات الله عليه وسلم ، ولثقتهم بعلمه رضي الله عنه . لو لا أنه طلب منهم الذهاب لابن مسعود رضي الله عنه . وكان هذا التوجيه خيراً لهم ، وخيراً لأبي موسى رضي الله عنه .
- ٢٧ - الرجوع عن الخطأ خير من التمادي فيه .
- ٢٨ - هذا الخطأ الذي وقع من أبي موسى رضي الله عنه ، لم يكن عن عمد ، بل هو اجتهاد منه .
- ٢٩ - الناس تثق بالعالم ، وتقدر ما يقوله ، وتسمع له .
- ٣٠ - الفتوى ليست ملزماً كالحكم القضائي .
- ٣١ - قول شعبة : (وجدت هذا الحرف مكتوباً) هذا يسمى الوجادة ، وتعريفها : وهي مصدر لوجد يجد مولد غير مسموع من العرب.. وقولهم وجادة فيما أخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا إجازة ولا مناولة .^(٦١)
- ٣١ - لا يجوز موافقة عالم لأخر ، إذا علم حقيقة الأمر ، وأنه مخطيء في كلامه .^(٦٢)

(٦٠) من ١٥-٦ مستفاد من عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ٢٤٠/٢٣ .

(٦١) التقيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح لل伊拉克 ٢٠٠/١ .

(٦٢) حاشية مسندي الإمام أحمد ٢١٩/٧ .

الخاتمة

وفي نهاية المطاف، وبعد الجولة بين ثنايا هذا الكتاب استخلص بعض النتائج:

١- إن قيمة كل إنسان فيما يحسنه ، ويقدمه لنفسه ، ثم لأمتة. فعبدالله بن مسعود رضي الله عنه ؛ أحسن طلب العلم ، فقدّم لنفسه ، وقدّم لأمتة .

٢- الناس الذين ماتوا كثيرون ، لكن القلائل منهم الذين سجل التاريخ أعمالهم ، وخلد ذكراتهم ، وسيرتهم ، فكن أنت واحدا من أولئك الذين سجلتهم التاريخ بأعمالهم ، وإنجازاتهم .

٣- وقتك هو حياتك، فإذا أضعت وقتك، فقد أضعت حياتك وخسرتها، وبالتالي لن تستطيع أن تقدم شيئاً لنفسك ، فضلاً عن أن تقدم شيئاً لأمتك .

٤- احرص أن تعيش بأهداف واضحة ومحددة؛ لأن الذي يعيش بلا أهداف، كربان سفينة يمحّر عباب البحر بلا خارطة ، أو بوصلة.

٥- اجعل حياتك مفعماً بالأمل، وابدأها بصفحة جديدة مشرقة ، وانس ماضيك؛ لأن ذلك من علو الهمة.

٦- لا تكترث بكلام المثبطين، ونظرات المخذلين، واتخذ حصنًا واقياً ، وسدًا منيعًا من عباراتهم، ونظراتهم ، وتعامل معها بعد ذلك بشكل إيجابي.

٧- ثق تماماً أنه لا أحد سيتشكل ما أنت فيه، ولا أحد سيغيرك ما أنت عليه إذا أنت لم تبدأ من داخل نفسك، لذلك قدّر ما عندك من الطاقات، وما تملكه من كنوز وإمكانات، وانطلق إلى مستقبل مشرق وواعد بإذن مولاك.

وأخيراً أتمنى أن يحوز هذا الكتاب على رضى قارئه الكريم، وأن يجد فيه بغية ومراده لعلّ همه، والرقيّ بنفسه، ومجتمعه.

وبالله التوفيق،،،

فهرس الموضوعات

<u>رقم الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
٢	مقدمة
٤	نبذة مختصرة عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه
٧	الحديث الأول : بشارة النبي ﷺ لعبدالله بن مسعود رضي الله عنه بالعلم
١٠	الحديث الثاني : مكانة ابن مسعود رضي الله عنه وعلمه
١٢	الحديث الثالث : ثقة عبدالله بن مسعود رضي الله عنه بنفسه
١٧	الحديث الرابع : تزكية عمر <small>توفي</small> لعبدالله بن مسعود رضي الله عنه
٢٠	الحديث الخامس : عبدالله بن مسعود رضي الله عنه مفتيا
٢٣	الخاتمة
٢٤	فهرس الموضوعات